

احتجاز جثامين الشهداء الفلسطينيين: الجريمة المركبة

آيات غنيم

مركز رؤية للتنمية السياسية



مركز رؤية للتنمية السياسية

2018

العنوان : احتجاج جثامين الشهداء الفلسطينيين: الجريمة المركبة

السلسلة : شؤون إسرائيلية

الكاتب : آيات غنيم

الشهر/ السنة: فبراير / 2018

جميع الحقوق محفوظة لمركز رؤية للتنمية السياسية © 2018

يسعى مركز رؤية للتنمية السياسية أن يكون مرجعية مختصة في قضايا التنمية السياسية وصناعة القرار، ومساهماً في تعزيز قيم الديمقراطية والتعددية والاعتدال والتسامح. ويسعى المركز إلى تنمية القدرات والإمكانيات السياسية لدى الأفراد والجماعات والأحزاب في المنطقة، بما يخدم بناء مجتمعات ودول مدنية وديمقراطية قائمة على مبادئ حق تقرير المصير والحرية، بما يساعد على نبذ العنف والتطرف، والمساهمة في إنجاز الشعوب لحقوقها السياسية والمدنية لاسيما الشعب الفلسطيني

ويهدف المركز إلى مساعدة الكفاءات العلمية والبحثية في مجال العلوم الإنسانية في تطوير مهاراتها وتهيئتها، وتوفير الدعم السياسي والأكاديمي للفلسطينيين، ورعاية الطاقات الثقافية، وتنمية المهارات السياسية لدى الشباب. ويسعى إلى فهم قضايا المجتمع المدني، وتمكين المرأة من خلال أدوات البحث العلمي في الحقول الاجتماعية والإنسانية والسياسية.

Vision Center for Political Development

İkitelli Organize San. Bölgesi Mah. Hürriyet Bulvarı Enkoop Sanayi Sitesi No:70/33

Başakşehir / İstanbul.

Tel: +90 2126310107

www.vision-pd.org/

مقدمة

يمارس الاحتلال منذ بدايته، كل الانتهاكات بحق الأرض والإنسان، كالقتل المتعمد والاعتقال، والاعتقال والاحتجاز، والإبعاد والتهجير، ومصادرة الأرض وهدم المنازل، ومنع السفر واقتحام دور العبادة، والاستيطان والتهويد، وغيرها من الممارسات التي تؤكد أن الصراع الفلسطيني الإسرائيلي هو صراع على الأرض بالدرجة الأولى، ويقوم على فرض السيادة على هذه الأرض.

ولتحقيق ذلك، يعمل الاحتلال على نفي الوجود الفلسطيني، مستخدماً أدوات غاية في العدوانية والوحشية، حيث لا تطال الأحياء فقط، وإنما الأموات أيضاً، منتهكة كافة المعايير الدولية والقيم الإنسانية والأخلاقية، دون أدنى اعتبار لمشاعر أسر الشهداء، وقيمهم الدينية. من جهة أخرى، أجابت إحدى أمهات الشهداء المحتجزة جثامينهم لدى سلطات الاحتلال الإسرائيلي، "إبني لم يستشهد، لم أر ضريحه، لم أقم بدفنه، اعتبره مسافراً لكنه لم يمّت" (خلة، 2013).

تتناول هذه الورقة إحدى الأدوات التي تستخدمها المنظومة الإسرائيلية في حربها على الشعب الفلسطيني، وهي احتجاز جثامين الشهداء. ويُنشر هنا إلى الاحتلال كمنظومة؛ لأنها سياسة متعددة الأطراف، لا تقتصر على جيش الاحتلال وأدواته، وإنما تلجأ إلى شرعنة ذلك من خلال سن قوانين تبرر إجراءات الاحتلال.

تتضمن هذه الورقة كلا من الإطار النظري لمفهوم احتجاز الجثامين، والتسلسل الزمني لهذه السياسة التعسفية منذ بدايتها وحتى اليوم، والجوانب المتعددة لهذه الجريمة، والنقاش القانوني حولها.

الإطار النظري

تأتي ممارسات الحكومة الإسرائيلية من رحم المشروع الاستعماري الاستيطاني، المتجسد في "بنيته واستراتيجيته المستمرة، التي لا تقتصر على حدثٍ عابر، وإنما تركز على أساس الهدم من أجل الاستبدال" (wolf, 2006). إلا أن منطق الإزالة/الهدم، لا يهتم فقط بتهويد الأرض، وإنما أيضا بتصفية السكان الأصليين الموجودين عليها. لذا، فإن إمكانية حدوث المشروع الاستيطاني تقوم على تحقيق السيادة، من أجل ممارسة التهجير الجماعي، وتُعرّف هذه السيادة بوصفها "نزعة متأصلة لقمع القطاع غير الاستيطاني، والقطاع غير المتطابق مع المعايير الاستيطانية في الحسبة السكانية. تقوم هذه السيادة من خلال تطهير الجسم الاستيطاني بشكل كامل" (veracini, 2010).

يصوغ الاستعمار الاستيطاني العديد من الممارسات حول كيفية تعامل المستعمر مع المستعمَر. في سياق هذا البحث، سيتم التركيز على سياسة اقتصادات الحياة والموت (Necropolitics)!. "ففي عصر الليبرالية الذي نعيشه اليوم، ظهر نوع جديد من الحاكمية والسيادة، وهي السيطرة على استراتيجية الحياة، وعلى منح الحياة/الموت للأجساد، والتعامل مع الموت كحقل للسلطة" (berlant, 2007). فالتعبير المطلق للسيادة، يتضمن القدرة على تحديد مَنْ يجب أن يُقتل، ومن يُسمح له بالعيش.

ومن أجل فهم إدارة السكان من قبل القوى الاستعمارية، تتجاوز دهنيدة غانم التحليل بالاعتماد على نموذج الـ (Bio-politics) وحده، والذي استحدثته (ميشال فوكو) في عملية تهدف إلى "تتبع العمليات والهياكل السياسية، وعلاقتها مع المحددات البيولوجية، والتي يظهر من خلالها أن حياة الإنسان هي مركز للاستراتيجيات السياسية، وبصورة حديثة، من أجل ممارسة السلطة وفرض السيادة"، ومن أجل إدارة عمليات حياة الإنسان تحت منظومة تجمع كلا من السلطة والقوة وعمليات الشخصية الذاتية (foucault, 2010). وهو "المفهوم الذي طُوّر في تحليل إدارة السكان في الدولة الأوروبية الحديثة. وتقترح د. غانم أن يكون التحليل ضمن إطار مفاهيمي، من أجل فهم إدارة المساحات المحتلة والسكان المستعمرين، وذلك من خلال (Thanatopower)، وهو إدارة

¹ يُعرف مفهوم النيكروليتكس بأنه فرض السيادة عن طريق الحق في القتل بوحشية، ويعتبر من الوسائل التي تُستخدم لتصفية المجتمعات الأصلانية عن طريق القوة العسكرية.

² يعرف مفهوم البيوليتكس، أو ما يعرف بالسياسات الحيوية، بأنه السياسات التي تكون تجعل حياة المواطن معرضة لفرض السلطة والسيادة والسيطرة عليها، وممارستها عن طريق فرض أدوات للمراقبة، والتحكم، والضبط. من الأمثلة على ذلك: الحواجز العسكرية، والتصاريح، والهويات، والتحكم في الموالي، وغيرها.

الموت والدمار" (ghanim, 2008) ، التي تكون فيها حياة الإنسان أداة للسيطرة، حيث يمكن من خلالها تعديل كفة الميزان، وتغيير موازين القوى، من أجل فرض "السيادة". فحياة الفلسطيني في ظل المشروع الاستيطاني، مهددة دائماً بالقتل والمصادرة، تبعا لحسابات اقتصادية سياسية، وفي أي لحظة يمكن سلب هذه الروح ومصادرتها (ghanim, 2008).

تعمل الإجراءات الكولونيالية والممارسات الإسرائيلية الاستيطانية في هذا السياق، على نسف فردانية المجتمعات الاستيطانية، والتي تُظهر أنّ "عملية الاستعمار الاستيطاني هي عملية عالمية، وليست اصطفافاً عشوائياً لظواهر تاريخية منفصلة. تنتقص الدراسات المقارنة للأمم الاستيطانية من ادعاءات الفرادة. فحسب هذه الدراسات، تعتبر جميع الأمم الاستيطانية متماثلة، وكثير من تلك المقارنات تؤكد على الخصوصية التاريخية، بذات القدر الذي نتحدث فيه عن التشابه" (بيتريرغ، 2008). وهكذا، تشابهت انتهاكات كل الدول الاستعمارية في تعاملها مع سكان الدول المستعمرة، من تنكيل وتمثيل في الجثث، كما حصل مع سليمان الحلبي. "ففي البداية، تم التشنيع بجثته وقطع أصابعه، ثم حرقه وصلبه. بعد ذلك، تم استخدام مجتمه من قبل طبيب فرنسي بعد تعريتها من اللحم، كوسيلة تعليمية في فرنسا، ووضعها في المتحف تحت مسمى "مجرم" (عودة، 2015). من هنا تمت شرعنة هذه العملية تحت مبرر علمي.

إن السياسة الإسرائيلية بخصوص موت الفلسطيني، شأنها شأن كافة الممارسات التي تتعامل معها المنظومة الإسرائيلية في الحروب والانتفاضات، خالقة ما يُسمى بحالة "التعرية والاستثناء". تقع هذه الحالة في نقطة التماس بين السياسة والقانون. وخلال هذه الحالة، يتم تبرير كافة الأفعال التي يقوم بها صاحب السيادة، للحفاظ عليها عبر سلطته المطلقة. وهنا، يتم تعليق القانون باسم القانون، وبدعوى الحفاظ على القانون. وخلال هذه الحالة أيضا، يتم نفي أية حقوق للفرد، الذي يصبح بلا تعريف ولا تصنيف" (أغامبين، 2015). وهذا ينطبق على احتجاز جثمان الفلسطيني، إذ أن هذه الحالة تتم دون أي تصنيف أو تعريف، أو حتى تهمة، ولا توجد مدة زمنية محدّدة لانتهاء تلك الحالة، بل حتى على مستوى الطبيعة القانونية للاعتقال، أي يصبح من السهل خضوع الفرد تحت وطأة التعذيب والتصفية الجسدية، ذلك لأنهم مجردون من أية حقوق قانونية، ولا يخضعون للقانون، أو لأية رقابة قضائية.

سياسة احتجاز الجثامين: البداية والتطور

يستطيع المتتبع لظاهرة اعتقال جثامين الشهداء، أن يلاحظ أنها ليست وليدة اللحظة، لكنها تزايدت بشكل كبير في الآونة الأخيرة، تحت غطاء معاقبة أسر الشهداء. يمكن القول إن هذه السياسة بدأت بالقتل الرمزي للشهداء من خلال ما عُرف بالمقابر الجماعية في نكبة 1948، وهي اليوم في حالة من التماهي بين العنف والقانون، لأن هذه الممارسات تم شرعنتها وتسويغها من خلال القانون، بشكل أو بآخر.

يتضح ذلك في رواية إلياس خوري (أولاد الغيتو)، في وصفه عمليات تنظيف المدينة، والاستعداد لدفن جثامين الشهداء، فقد كانت تُقابل مأساة الموت والدفن الطبيعي (اللف بكفن كما يليق بالإنسان أن يدفن)، بسرور كبير، مُقابل الوضع المأساوي الذي كان آنذاك، من تعفن الجثث تحت أشعة شمس تموز الحارقة، والعثور على الجثث منتفخة في المنازل. ولكن كانت الكارثة تكمن في تنفيذ القرار الإسرائيلي بإحراق الجثث التي تفسخت تحت شمس الموت، وفي صعوبة حمل الجثث نتيجة تفككها، حتى باتت تلك الفترة تسمى "الذباب الأزرق" (خوري، 2016). لقد تم سلب الأفراد من ميقاتهم الشخصية والفردانية، حيث تم التعامل معهم كأرقام بسبب كثرتهم، وعدم التعرف على أصحاب الجثث المتفسخة. أما عملية الدفن، فكانت جماعية، بحيث يوضع أكثر من ثلاثين جثماناً داخل الخندق الواحد، وتمت الإشارة إليهم بالأرقام، وكانت العملية عشوائية، ولم تخضع لإشراف وزارة رسمية.

بعد ذلك، أصبحت عملية الدفن بشكل رسمي، وتخضع لإشراف وزارة الحرب، وهو ما عُرف "بمقابر الأرقام". تأتي هنا المرحلة الثانية للاعتقال، حيث تُعرّف هذه المقابر حسب موسوعة المصطلحات والمفاهيم الفلسطينية، على أنها: "مقابر تحتجز فيها سلطات الاحتلال العسكري رفاة الشهداء، وهي مقابر مغلقة عسكرياً، ويحظر الدخول إليها، سواء من قبل ذويهم، أو من قبل مؤسسات حقوق الإنسان، ولا تنشر أية معلومة شخصية تتعلق بالشهداء، كما أن الجثمان يكون مسجلاً برقم فقط" (اشتية، 2008).

كما برزت هذه المرحلة في حرب لبنان عام 1982، فقد تم الكشف عن أربع مقابر سرية تقع داخل الأراضي المحتلة عام 1948، وهي: مقبرة "المحفورة"، الموجودة في منطقة عسكرية قرب الجولان، وتضم رفات الشهداء الذين سقطوا خلال حرب لبنان 1982، وما بعده، وتحتوي على 500 قبر، ولا يوجد ما يدل على الجثامين سوى الأرقام. ومقبرة "بئر المكسور"، التي تحتوي على أكثر من

100 قبر مرقمة من 5003 إلى 5107، مكتوب عليها باللغة العبرية (مقبرة لضحايا العدو). ومقبرة ريغديم/ريغديم، ومقبرة "شحيطة"، التي تضم شهداء معارك منطقة الأغوار بين عامي 1965-1975" (دعنا، 2010).

يُعز ذلك ما حصل في مخيم جنين عام 2002، حيث تم نقل جثث الفلسطينيين من المقاتلين والمدنيين إلى مشارف المخيم، لنقلها إلى مقابر مجهولة. وبفعل حظر التجول والحصار والقتال المتواصل، لم تتمكن العائلات من دفن شهدائها، ثم فُرض إجراء الدفن في قبور جماعية. كما أن سلطات الاحتلال منعت المنظمات الإنسانية من دخول المخيم لأكثر من تسعة أيام، لانتشال الجثث ودفنها. كما منعت الفرق الطبية من الدخول، ومنعت توفير العلاج الطبي، أو إخلاء المرضى والجرحى والشهداء. إضافة إلى ذلك، أدت سياسة هدم المنازل بشكل عشوائي، إلى دفن العديد من المواطنين تحت الأنقاض (مركز عدالة، 2002). ومن الشهادات والأدلة على ذلك، ما تم نشره في الصحف الإسرائيلية نفسها. فقد نُشرت صحيفة "هآرتس" في 2002/4/12 "أن الجيش ينوي دفن جثامين المقاتلين الفلسطينيين في مقبرة في وادي الأردن، في حين سيتم إرسال جثامين المدنيين إلى مستشفى جنين. وفي 2002/4/14، نشرت صحيفة "يديعوت أحرونوت" تقريراً حول خطة الجيش لإخلاء جثامين فلسطينيين، ودفنها في قبور جماعية (مركز عدالة، 2002).

أثارت مذبحه مخيم جنين ضجة كبيرة. فعلى إثر المذبحة اجتمع مجلس الأمن بناءً على طلب المجموعة العربية، التي طالبت بتشكيل لجنة تحقيق دولية. وفي 2002/4/19، تم التصويت والموافقة على قرار رقم (1405)، الذي يدعو إلى تشكيل لجنة تقصي حقائق فيما جرى فترة الحصار والهجمات الإسرائيلية. وبالفعل، تم تشكيل اللجنة، وترأسها عدد من الوسطاء مثل الرئيس الفنلندي السابق (مارتي هتساري)، والرئيس السابق للجنة الصليب الأحمر، والجنرال الأمريكي المتقاعد وليام ناش، وغيرهم. على إثر ذلك، سارعت "إسرائيل" إلى تشكيل لجنينين بأمر من وزير الدفاع آنذاك شأؤول موفاز (جريدة القدس 2002/5/1) (صحيفة هآرتس 2002/4/22). المهم في هذا السياق، أن الجيش رفض منذ البداية التعاون مع اللجنة، وبات يعرض العديد من الحجج لمنع قدومها، وإجبار الحكومة على اتخاذ قرار بهذا الشأن. وفي هذا المجال، أجرى الجيش تحقيقاً أولياً مع الجنود والضباط الذين شاركوا في المذبحة، بهدف تنسيق ما سيقولونه أمام لجنة الفحص،

وإدعى الجيش أن معركة جنين تم تصويرها وتوثيقها، وأنه لم تحدث أي مذبحه فيه (موقع مخيم جنين الإلكتروني، 2014).

خلال التحقيق، وثقت منظمة (Human Rights Watch) وجود 52 شهيداً من المخيم وضواحيه نتيجة القتال، منهم ما لا يقل عن 22 من المدنيين، كالأطفال وذوي الاحتياجات الخاصة وكبار السن. و 27 شخصاً من المسلحين، ينتمون إلى حركات حماس وفتح والجهاد الإسلامي، وقوات الأمن الوطني والشرطة الفلسطينية. لم تستطع المنظمة التأكد من باقي الحالات؛ بسبب الحالة الكارثية في ذلك الوقت، وبسبب المنازل المهدمة، وصرحت حينها أن الأعداد آخذة في الازدياد. ولكنها وثقت العديد من الحالات التي تنتهك القانون الدولي ومعاهدات جنيف، والتي تعتبر جرائم حرب. من ضمنها إعاقة عدد من الجنود الإسرائيليين عمل الطواقم الطبية عمداً، ومنع المساعدات الطبية للجرحى دون مبرر (Human Right Watch, 2002).

قدمت مؤسسة عدالة التماساً إلى محكمة العدل العليا ضد قائد الجيش في الضفة الغربية إسحق إيتان، وطالبت بوقف دفن المقاتلين والمدنيين بمقابر جماعية، والسماح بدفنهم من قبل أهاليهم بطريقة محترمة. زعمت الحكومة الإسرائيلية بأن الجيش كان يقوم بجمع الجثث من أجل تسليمها لأهاليها للدفن الفوري، وفي حالة عدم الدفن الفوري، فسيقوم هو بدفنها. وطبعاً، كانت الديباجة ذاتها بأن هذه الجثث تهدد أمن الجنود. أما المحكمة، فقد رفضت اللتماس في البداية، وبعد ذلك، أقرت أمراً مؤقتاً يسمح بدخول اللجنة الدولية إلى المخيم، ويسمح للجنة الصليب الأحمر، وبمساعدة الجيش، بتحديد أماكن الجثث، على أن يتم ذلك بأسرع وقت، وإلا سيتم النظر بخيارات أخرى (adala center, 2002). لم يكن تحرك الصليب الأحمر مطلقاً، بل كان مقيداً بالظروف الإنسانية داخل المخيم، مثل تقييد الجيش لتحركاته، وعدم وجود أدوات كافية وأفراد مدربين لانتشال الجثث، وحالة الجثث المتحللة، ووجود ألغام لم تنفجر بعد، تهدد حياة العاملين وسلامتهم (adala center, 2002).

جاءت المرحلة الثالثة لسياسة احتجاز الجثامين بعد فترة قصيرة من وقفها، وذلك بالتزامن مع انتفاضة/هبة القدس في تشرين أول/ أكتوبر 2015. فعاد الاحتلال إلى سياسة احتجاز جثامين الشهداء في ثلاجات تصل حرارتها إلى 35 تحت الصفر، وهي سياسة تهدف إلى ردع منفذي العمليات الاستشهادية، والضغط على ذويهم. لقد أعلن وزير الأمن الداخلي الإسرائيلي جلعاد أردان، أن المجلس الوزاري المصغر أقر اقتراحه بعدم تسليم جثامين الفلسطينيين الذين

يستشهدون خلال محاولاتهم تنفيذ عمليات ضد إسرائيليين. وأضاف أنه سيتم لاحقًا فحص اقتراحه بدفن من سماهم "بالمخربين" في مقابر تخضع لإدارة الجيش الإسرائيلي (موسى، 2015). برر الوزير الإسرائيلي اقتراحاته بقوله إن عائلة "المخرب" تحول جنازته إلى تظاهرة داعمة للإرهاب، وتحريض على القتل. ودعا إلى فعل ما يمكن فعله من أجل ألا يحظى "المخرب" بالتكريم والمراسيم بعد تنفيذ العملية، حسب تعبيره. ورغم عدم جدوى هذه الاستراتيجية في ثني الفلسطينيين عن المطالبة بحقوقهم، إلا أن سلطات الاحتلال استمرت بممارستها، استجابة لضغوط اليمين الصهيوني المتطرف، وإرضاءً للمستوطنين. يدل ذلك على أن عملية الاحتجاز هي عملية سياسية من الدرجة الأولى، وليست لأسباب أمنية كما يدعي الاحتلال (دراغمة، 2016).

عادت هذه السياسة في الفترة الراهنة بشكل مفاجئ، كما صرح رئيس حملة "استرداد جثامين الشهداء"، وذلك بعد حصول الحملة الوطنية لاسترداد جثامين الشهداء، ومركز القدس للمساعدة القانونية، على تعهد من قيادة جيش الاحتلال أمام محكمة العدل الإسرائيلية، بعدم احتجاز الجثامين، بل أيضا تحرير كافة الجثامين المحتجزة، والتي تقدرها الإحصاءات الإسرائيلية بحوالي 119 جثمانًا، بينما تقدرها الجهات الفلسطينية المختصة بحوالي 242 جثمانًا. كما تضمن التعهد إجراء فحص (DNA) لجثامين الشهداء بالتوازي مع فحص عائلاتهم.

وحتى عند تطبيق قرار تسليم جثامين الشهداء، عززت سلطات الاحتلال الإسرائيلي فكرة المناطقية، فبدأت بتسليم جثامين الشهداء في الضفة الغربية، وضمن شروط وقيود متعددة، تتعلق بشروط التسليم والدفن وعدد المشاركين في التشييع. وفي هذه المرحلة استثنى الاحتلال شهداء مدينة القدس (دراغمة، 2016). إن استثناء تحرير جثامين شهداء مدينة القدس، يأتي ضمن سياسة مُمهجة يسعى الاحتلال من خلالها إلى تأكيد سيادته على القدس، وبذلك تعمل على تثبيت سياساتها بتقسيم الشعب الفلسطيني إلى هويات متعددة.

يمكن القول إن هنالك علاقة عكسية بين العنف الذي تمارسه الحكومة الإسرائيلية تجاه الشهداء وذويهم، وبين المبادرات الفردية لهؤلاء الشهداء، وكان العقاب فرديًا يتمثل في الحيز الشخصي للفرد ذاته. منذ عام 1993، وفي ظل مبادرات السلام وأتفاقيات أوسلو، باتت العقوبات تتسع، وتتم بصورة جماعية، متجاوزة الفرد لتصل إلى عائلته، بل أحيانًا إلى المجتمع كله، وذلك ضمن إطار سياسة صهر الوعي، التي تسعى إلى جعل فكرة المقاومة فكرة مُكلفة، تصل إلى هدم المنازل، ودفن كفالات مالية باهظة، وسحب الإقامة والهوية من المقدسيين، وإلغاء تصاريح العمال،

وإغلاق الحواجز والمعابر. علماً أن العمليات ضد الأهداف الإسرائيلية كانت عمليات فردية، قام بها شبان "بمبادرة أفراد غير منتمين إلى منظمات فلسطينية، يفتقدون المرجعيات، ويأخذون القرار بأنفسهم، أو بمبادرات تنظيمية تقتصر على اللجان الطلابية في الجامعات" (الحميد، 2016).

وأخيراً، يعمل الاستعمار الاستيطاني على عدة مستويات، وذلك من خلال الأساس الذي يقوم عليه، وهو "الإياداة". فالاستمرارية تُدلل على بنوية العنف، والعنف هو حالة ثابتة لا تُشكل حدثاً عابراً، وإنما بدأت مع النكبة، ولا زالت حالة مستمرة حتى يومنا هذا، وهي أيضاً حالة متجذرة في منظومة الاستعمار الاستيطاني. وهنا، يظهر المنطق الذي أشار إليه باتريك وولف، بأن "الاستعمار الاستيطاني هو بُنية وليس مجرد حدث" (Wolf, 2006).

احتجاز الجثامين: جريمة متعددة الجوانب

ضمن السياق الاستعماري الكولونيالي، يتجاوز الجسدُ الفكرة البيولوجية، ليدخلَ إلى المنظومة البيروقراطية، ويعبر عن وظيفة وأداة تستند إلى شكل النظام الاجتماعي الذي يعيش فيه. هنا يحلل د. إسماعيل ناشف أساس العنف التفكيكي والإحلالي للنظام الاستعماري، الذي يُشتق منه المنطق الرأسمالي في صناعة الموت. وأشار إلى أن "النظام الرأسمالي يقوم بعملية توسعية مستمرة، مبنية على تفكيك عنفي لأنواع العمل السابقة عليه، ليعيد بناءها القسري في شكل بضاعة قابلة للتداول" (ناشف، 2015). وتحلل د. سهاد ظاهر المنطق الرأسمالي في صناعة الموت، فتقول: "إن المنطق الرأسمالي في الحالة الاستعمارية الإسرائيلية، يتجلى في احتجاز الجثامين بهدف المقايضة والضغط" (ظاهر-ناشف، 2016).

فعلياً، يظهر ذلك في الممارسات التي تقترفها "إسرائيل"، فهي تتعامل مع الجثامين كورقة ابتزاز ومساومة في المفاوضات مع الأطراف العربية والفلسطينية. لقد تم استخدام هذه السياسة في صفقة تبادل الأسرى مع سوريا بعد حرب عام 1967، حيث تم تحرير 572 أسيراً سورياً مقابل سجين حرب إسرائيلي وثلاثة من جنود الجيش الإسرائيلي. وفي نيسان/إبريل 1968، تبادلت "إسرائيل" والأردن 12 أسير حرب مقابل جثمان جندي إسرائيلي. وفي عام 1975، تمت عملية تبادل مقابل إطلاق سراح 92 أسيراً أمنياً في السجون الإسرائيلية، مقابل 39 جثماً لجنود الاحتلال قتلوا في حرب عام 1973 (Lein, 1999). وضمن هذه الصفقات، تأتي الصفقة التي عُقدت بين حزب الله و "إسرائيل"، والتي بدأت عام 1996 واستمرت إلى عام 2004. كانت حصيلة التبادل بين الطرفين 466 أسيراً، و 224

جثة لحزب الله. أما الجانب الإسرائيلي، فقد استعاد 26 أسيراً إسرائيلياً، و6 جثث (قسم البحوث والدراسات، 2004).

كما تشير د. سهاد ظاهر إلى المنطق الرأسمالي، الذي يتمثل في مطالبة الاحتلال عائلات الشهداء بدفع كفالة مالية في بعض الأحيان، لتحرير جثامين الشهداء (ظاهر-ناشف، 2016)، وذلك كما حصل مع شهداء انتفاضة القدس. فقد قررت مخابرات الاحتلال تحرير الجثامين التي يبلغ عددها 15 جثماً، واحداً تلو الآخر، لكن بشروطها. فابتدأت بجثمان الشهيد المقدسي محمد الكالوتي، لكن مقابل دفع كفالة مالية بقيمة 20 ألف شيكل (6 آلاف دولار) (ظاهر-ناشف، 2016).

ومن جانب آخر، يعمل تجميد الجثامين على تعليق العمليات البيولوجية التي تحصل عند الوفاة، وبالتالي يعيق التحقيق بملابس القتلى، ويمنع إجراء عمليات التشريح لمعرفة ملابس الاستشهاد، ويخفي العديد من الحقائق، مثل سرقة الأعضاء. لقد صرح رئيس المعهد العدلي السابق يهودا هس، بأنه فعلاً تم نزع أعضاء من الجثث الفلسطينية، وذلك خلال الانتفاضة الأولى، حيث كان جيش الاحتلال يحرص على احتجاز جثث الشهداء، ثم دفنهم في الليل، وتحت إشرافه. فقد قال هس: "لقد أخذت أنسجة وأعضاء من جثث خضعت للتشريح، سواء كانوا عمالاً أجانب أم فلسطينيين" (عرقوب، 2015). وتؤكد على ذلك الطبيبة الإسرائيلية مثيرة فايس، التي عملت في معهد الطب العدلي الإسرائيلي، حيث قالت: "في السنوات التي كنت أعمل فيها هناك، تم أخذ أعضاء من جثث، ونقلها إلى بنوك أعضاء متعددة. وإضافة إلى كل المهمات الملقاة على عاتق المعهد العدلي، فإن المعهد يزود بنك الجلد الإسرائيلي بأعضاء بشرية" (وكالة نباء الاخبارية، 2015). لا توجد حالة موثقة بشأن سرقة أعضاء الشهداء، ولكن يمكن إعطاء بعض الأدلة والحالات غير المؤكدة. فقد اتهمت جمعية الأسرى والمحربين (حسام)، "إسرائيل بسرقة أعضاء الشهيد فضل عودة عطية شاهين من غزة، أثناء تشريح جثمانه في معهد الطب العدلي، وذلك على ضوء ملاحظة ذويه أن عينيه تنزفان، وأن جسده كان مفتوحاً من الرقبة وحتى أسفل البطن (وكالة معاً الاخبارية، 2009).

إن تجميد رفات الشهداء للحيلولة دون تشريحهم، واشتراط سلطات الاحتلال عدم التشريح مقابل تحرير الجثامين، أثار شكوكاً عند بعض العائلات بشأن أسباب ذلك. فالشهير بسيم صلاح، الذي استشهد نتيجة إطلاق النار عليه من قبل قوات الاحتلال في مدينة نابلس، احتجز جثمانه لمدة شهر كامل. يروي شقيقه بعد تسلم جثمانه فيقول: "أول ما عاينا جثمانه تفاجأنا بما رأينا، ولم نتوقع

ذلك، صُعقت لأن أخي كان بمثابة قالب من الثلج، ولم يتمكن الأطباء من تشريحه" (شبكة الجزيرة الاعلامية، 2016). أشار الطبيب الشرعي سمير أبو زعرور، الذي عاين حالة بسيم، إلى أن الفحص الأولي أظهر عدم وجود تشريح على جسد الشهيد، ولكن للتأكد يجب تشريح الجثة، إلا أن ذلك لم يكن ممكناً لشدة ما كان الجثمان عليه من تجمد. في هذا السياق، يضيف الدكتور العالول أن "الكشف الطبيّ الشرعيّ، والصور الطبقيّة والشعاعية، لا تكفي لإثبات أو نفي سرقة الأعضاء، خاصة في الحالات التي يتم فيها التشريح السابق، أو وجود تداخلات جراحية سابقة" (شبكة الجزيرة الاعلامية، 2016). وبذلك، وضمن تلك الشروط المجحفة، فإن عملية تجميد الجثامين تحول دون إصدار تقرير النتائج التي توثق سبب الجريمة، وبالتالي يفقد التقرير وثيقة مهمة للتقدم بملف دعوى لمحكمة الجنايات الدولية.

أما الدليل الآخر، فهو بنك الجلد الإسرائيلي، الذي أسس لعلاج الجنود الإسرائيليين الذين أصيبوا بحروق خلال حرب عام 1973. بلغ احتياطي الجلد البشري ما يصل إلى 170 متراً مربعاً، وهذا لا يتناسب مع عدد السكان في "إسرائيل"، ويتناقض مع حقيقة أن "إسرائيل" احتلت المرتبة الثالثة عالمياً في رفض سكانها التبرع بالأعضاء البشرية (وكالة فلسطين اليوم الاخبارية، 2014). كما أن هذا الأمر يتناقض مع الادعاء بأن الأعضاء تؤخذ من عمال أجانب وأفارقه، لأن العمال الأجانب تم جلبهم إلى "إسرائيل" في التسعينيات، بينما أنشئ المركز قبل ذلك بخمس سنوات. يُضاف إلى ذلك أن نسبة الوفيات في أوساط العمال الأجانب في "إسرائيل"، لم تتجاوز المعدلات الطبيعية، وغالبية هؤلاء العمال وصلوا "إسرائيل" عبر عقود عمل كانت تشرف عليها دولهم. وفي حال وفاة أحدهم، كانت جثته تُعاد إلى بلده، ولذا، فإن انتزاع أي عضو من الجثة، كان من السهل اكتشافه (وكالة فلسطين اليوم الاخبارية، 2014). كل ذلك يقود إلى الاعتقاد بأن "إسرائيل" تسرق الأعضاء البشرية من جثامين الشهداء المحتجزة.

النقاش القانوني

يثار النقاش كثيراً حول فائدة استخدام القانون، والذهاب إلى المحاكم الإسرائيلية من أجل الدفاع عن حقوق الأقليات. وحسب الخبير (كدور)، يحتل هذا النقاش مركزاً مهماً بين الجانب الشكلي والجانب القيمي. فمن الجانب الشكلي، "يضمن القانون الدفاع عن حقوق الأقليات، لأنه يضع مقاييس واضحة لحمايتها، والتي لا يمكن التعدي عليها من قبل المحكمة. ومن جهة أخرى، يتيح التوجه إلى المحكمة للقضاة، في الحالات التي يكون فيها القانون غير واضح، تطعيم القانون بقيم تقدمية، توفر الدفاع عن الأقليات" (دكور، 2000).

ومن القضايا المهمة في هذا السياق، العلاقة بين الدولة والقانون والعنف، حيث أن ممارسات الدولة للعنف مبرّره دائماً أمام القانون؛ لأن القانون يؤسس للعنف تحت شعار "أسباب أمنية"، أو "للردع"، أو "دوافع وقائية". ومن خلال هذه المبررات المفتعلة، يتم تمرير العديد من آليات السيطرة باسم القانون، وبذلك تصبح الانتهاكات التي تمارسها الدولة، وكأنها من أجل المحافظة على القوانين (أسمير، 2002).

أما الوجه الآخر للتوجه إلى المحاكم، فهو مسألة الشرعية والاعتراف (أسمير، 2002). فالبعض يرى أن التوجه إلى المحكمة العليا، يعني "الاعتراف بالدولة المحتلة، وإضفاء الشرعية على الحكم العسكري الاضطهادي، دون الحصول على مقابل. وكذلك، سيفرض عليهم القبول بقوانين اللعبة التي ستؤدي إلى فرض الاستعمال المقيد لهذه القوانين، وباللغة التي تدار بها اللعبة" (سلطاني، 2002).

ومع استمرار احتجاز الجثامين، عادت إشكالية الذهاب إلى محكمة العدل العليا، والتي يمكن إجمالها ضمن إطارين. إطار عام يتمثل بمسألة الاعتراف بالكيان الإسرائيلي من خلال التوجه إلى مؤسساته، والامتنال له من خلال استخدام لغته وخطابه. وإطار خاص يتمثل باعتقاد بعض العائلات أن الذهاب إلى المحكمة سيخضعهم لقراراتها، والتي في الغالب لن تكون في مصلحة العائلات، وبالتالي سيكون مصير أبنائهم الشهداء مجرد "أرقام"، كما حصل سابقاً.

على صعيد القانون الدولي، فإنه من المؤكد أن احتجاز الاحتلال لجثامين الشهداء، يشكل انتهاكاً صارخاً لكل الاتفاقيات والمواثيق والقواعد القانونية الخاصة بحقوق الإنسان وكرامته. فهذه السياسة تنتهك وتخالف المادة (17) من اتفاقية جنيف الأولى، التي تنص على أن "يتحقق أطراف النزاع من أن دفن الجثث، أو حرقها، يجري لكل حالة على حدة، بقدر ما تسمح به الظروف، ويسبقه فحص الجثة بدقة، وفحص طبي إن أمكن، بقصد التأكد من حالة الوفاة، والتحقق من هوية المتوفى، والتمكن من وضع تقرير". وتضيف هذه المادة "... وعلى أطراف النزاع التحقق من أن الموتى قد دفنوا باحترام، وطبقاً لشعائر دينهم إذا أمكن، وأن مقابرهم تُحترم، وتُجمع تبعاً لجنسياتهم إذا أمكن، وتُصان بشكل ملائم، وتميز بكيفية تمكّن من الاستدلال عليها دائماً".

وفي نفس الاتجاه تنص كل من المادة (130) من اتفاقية جنيف الرابعة، والمادة (120) من اتفاقية جنيف الثالثة، والمادة (34) من البروتوكول الإضافي الأول.

خاتمة

وضحت هذه الورقة فلسفة احتجاج الجماهير في ظل المشروع الاستعماري الاستيطاني، وكيفية تحويل جماهير الشهداء إلى فكرة تتم عبرها جميع مدلولات المقايضة والمساومة. وبالتالي، تصبح أداة استعمارية تجسد من خلالها فكرة "السيادة والسيطرة"، وذلك ضمن ثنائية أساسها أن نفي الفلسطيني هي الأداة لبقاء الطرف الآخر. وترى هذه الورقة أيضاً أن هذه السياسة لا تقتصر على فترة معينة، بل طالت المشروع الاستعماري منذ بدايته إلى هذه اللحظة، وأن هذه السياسة ترافقها جرائم مكملة، مثل إخفاء السبب الذي أدى إلى الوفاة، واستخدام جثمان الفلسطيني كورقة للمساومة والتفاوض، وربما استخدام أعضاء الشهداء لأغراض علمية دون علم أهاليهم.

وفي ظل الاستعمار الاستيطاني أيضاً، يشكل القانون إحدى الأدوات التي تُستخدم لشرعنة انتهاكات الاحتلال اليومية، لدرجة وصلت إلى خلق حالة من التماهي بين الدولة والقانون والعنف، تعمل جميعها في ذات الإطار، ولخدمة ذات الهدف.

تعددت الآراء بشأن التوجه إلى المحاكم الإسرائيلية، فكانت معظم النقاشات ترى عدم جدوى التوجه إلى هذه المحاكم؛ لأن ما ستقوم به هو المماثلة. كما أن العائلات الفلسطينية ستضطر إلى استخدام اللغة القانونية للمحاكم الإسرائيلية، الأمر الذي ينطوي عليه نوع من الاعتراف، وبالتالي الرضوخ لهذه اللغة، وتلك الأوامر الصادرة عن المحاكم.

تخلص هذه الورقة إلى استنتاج مفاده أن "إسرائيل" تمارس انتهاكات مَقُونَة إزاء الشعب الفلسطيني، وبشكل منظم، وأنه لا جدوى فعلية من استخدام القانون الإسرائيلي للدفاع عن الأقليات. الأمر الذي يستوجب وجود حركة تحريرية على صعيد دولي، تُلزم "إسرائيل" باحترام القانون الدولي وتطبيقه، واحترام كرامة الإنسان، حياً وميتاً.

قائمة المصادر

المصادر باللغة العربية:

- أسمير، س. (2002). مفاهيم القانون لعنف الدولة. دفاتر عدالة، ع: 303-25،
- اشتية، م. (2008). موسوعة المصطلحات والمفاهيم الفلسطينية. البيرة: المركز الفلسطيني للدراسات الاقليمية.
- أغاميين، ج. (2015). حالة الاستثناء-الانسان الحرام. القاهرة: مدارات للابحاث والنشر.
- بيتربرغ، غ. (2008). المفاهيم الصهيونية للعودة: أساطير وسياسات ودراسات اسرائيلية. نيويورك: دار فيرسو.
- الحميد، م. ع. (2016). صيف. (الموت المزدوج" أو التوحد مع المحتل في الموت. مجلة الدراسات الفلسطينية. 46. p. 47.
- خلة، س. (2013). خلة: سلطات الاحتلال ستفرج عن جثامين من مقابر الارقام). و.و. للأنباء (Interviewer),
- خوري، ا. (2016). اولاد الغيتو-اسمي ادم. بيروت: دار الادب للنشر والتوزيع.
- دراغمة، م. (2016). احتجاز الجثامين سياسة اسرائيلية موحشة وفاشلة. مجلة الدراسات الفلسطينية. 45-37،
- دعنا، ف. (2010). الشهداء المحتجزون في مقابر الارقام الاسرائيلية. دراسات باحث 147، 148.
- دكور، ج. (2000). المحكمة العليا ومصادرة الاراضي: حول سياسة الشكلية القانونية. دفاتر عدالة. 20-16،
- سلطاني، ن. (2002). اللجنة المثالية: المحكمة العليا والاراضي المحتلة وانتفاضة الاقصى. دفاتر عدالة: القانون والعنف. 49-41،
- شبكة الجزيرة الاعلامية. (2016). شكوك حول سرقة اسرائيل أعضاء شهداء. قطر: شبكة الجزيرة الاعلامية.
- ظاهر-ناشف، س. (2016). الاعتقال الاداري للجثامين الفلسطينية. مجلة الدراسات الفلسطينية. 31،
- العاروري، ع. (30 11 2015). سياسة احتجاز جثامين الشهداء الفلسطينيين). ق. الميادين (Interviewer),
- عرقوب، أ.أ. (2015). شهادات اسرائيلية تؤكد سرقة أعضاء الشهداء). ش. ف. الاخبارية (Interviewer),
- عودة، خ. (2015). معهد أبو كبير كجهاز استعماري: جثامين الشهداء كأداة للعقاب والضبط الاستعماري في فلسطين. فلسطين: دائرة سليمان الحلبي للدراسات الاستعمارية والتحرر المعرفي.

فانون, ف. (2015). معذبو الأرض .الاردن: الاهلية للنشر والتوزيع.

قسم البحوث والدراسات. (2004). حزب الله واسرائيل ... صفقات تبادل الاسرى .شبكة الجزيرة الاعلامية.

اللجنة الدولية للصليب الاحمر. (2014, 1 1). اللجنة الدولية للصليب الاحمر Retrieved from
: <https://www.icrc.org>

اللجنة الدولية للصليب الاحمر. (2015, 12 1). اللجنة الدولية للصليب الاحمر Retrieved from
: <https://www.icrc.org/ara/resources/documents/misc/5ntccf.htm>

مركز عدالة, (2002). ايار 29. عدالة- المركز القانوني لحماية حقوق الاقلية العربية. Retrieved from
عدالة- المركز
القانوني لحماية حقوق الاقلية العربية :

<https://www.adalah.org/uploads/oldfiles/newsletter/ara/jun07/UNReportKofiAnnan.pdf>.

مؤسسة الضمير لرعاية الاسير وحقوق الانسان. (2014). ماهو الاعتقال الاداري؟ .رام الله : مؤسسة الضمير لرعاية
الاسير وحقوق الانسان.

موسى, ح. (2015). احتجاز الجثامين وسيلة قمعية "اسرائيلية" قديمة .مركز الخليج للدراسات.

موقع مخيم جنين الالكتروني. (2014, 2 19). موقع مخيم جنين الالكتروني Retrieved from
: <http://www.jenincamp.com>

موقع وزارة الخارجية الاسرائيلية. (2012, 12 23). قانون اساس كرامة الانسان وحرية. "اسرائيل", فلسطين.

موقع وزارة الخارجية الاسرائيلية. (n.d.). قانون اساس كرامة الانسان وحرية. "اسرائيل", فلسطين.

ناشف, ا. (2015). صوت الموت الفلسطيني . قطر: المركز العربي للابحاث ودراسة السياسات.

وكالة فلسطين اليوم الاخبارية. (2014). بنك الجلد الاسرائيلي، الجثامين في خدمة القاتل .وكالة فلسطين اليوم
الاخبارية.

وكالة معاً الاخبارية. (2009). جمعية حقوقية تتهم اسرائيل بسرقة أعضاء الشهيد فضل شاهين .بيت لحم: وكالة
معا الاخبارية.

وكالة نأ الاخبارية. (2015). حقائق تؤكد سرقة "اسرائيل" اعضاء الشهداء .وكالة نأ الاخبارية.

ونوس, م. (2017). تسليم جثامين الشهداء نحتفل أم نكي؟ .بيروت: العربي الجديد.

المصادر باللغة الانجليزية:

Adala center. (2002, april). Adala- the legal center for arab minority rights in israel. Retrieved from Adala- the legal center for arab minority rights in israel: <https://www.adalah.org/uploads/oldfiles/features/opts/3116summary.htm>.

Berlant, I. (2007, summer 754,755). slow death (sovereignty, obesity, lateral agency. critical inquiry.

Foucault, m. (2010). the goverment of living beings. In t. lemke, bio-politics: an advanced introduction (pp. 33,34). new york : new york university press.

Ghanim, h. (2008). thanato politics: the case of colonial occupation in palestine. In r. lentin, thinking palestine (p. 3). london: zed book.

Human Right Watch. (2002). Israel, Occupied West bank and Gaza Strip, and the Palestinian Authority Territories. New York: IDF Military operation.

Lein, Y. (1999). Captive corpses. Jerusalem: b`tselem and hamoked: center for the defiance of the individual .

Veracini, I. (2010). settler colonialism: a theoretical overview. UK: palgrave macmillan.

Wolf, p. (2006). settler colonialism and the elimination of the native. journal of genocide research , 388.